

Distr.: General  
20 January 2003

# الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون  
البند ١٥٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة السادسة (A/57/561)]

## ١٦/٥٧ - اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٥/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، و ٦١/٤٩ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ١٥١/٥٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٩٨/٥٣ المؤرخ ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٠١/٥٤ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٥٠/٥٥ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٧٨/٥٦ المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١،  
وقد نظرت في تقرير اللجنة المختصة المعنية بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية<sup>(١)</sup>، المنشأة عملاً بالقرار  
١٥٠/٥٥،

وإذ تلاحظ أنه لم يتبق من المسائل المعلقة سوى القليل،

وإذ تشدد على أهمية التجانس والوضوح في القانون المطبق على حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير اللجنة المختصة المعنية بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية<sup>(٢)</sup>؛

٢ - تقرّر أن تعود اللجنة المختصة إلى الانعقاد في الفترة من ٢٤ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٣ لكي تحاول للمرة الأخيرة تعزيز النقاط المتفق بشأنها وتسوية المسائل المعلقة، بغية وضع صك يحظى بقبول الجميع ويستند إلى مشاريع المواد المتعلقة بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية التي اعتمدها لجنة القانون الدولي في دورتها الثالثة والأربعين<sup>(٣)</sup>، ويستند أيضاً إلى مناقشات

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٢ (A/57/22).

(٢) حولية لجنة القانون الدولي، ١٩٩١، المجلد الثاني، الجزء الثاني (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.V.9 (Part 2)، الوثيقة A/46/10، الفصل الثاني، الفقرة ٢٨.

الفريق العامل المفتوح باب العضوية التابع للجنة السادسة واللجنة المختصة وإلى نتائج تلك المناقشات<sup>(٣)</sup>، ولكي تقدم توصيات بشأن شكل الصك؛

- ٣ - **تطلب** إلى اللجنة المختصة أن تقدم تقريرا عن نتائج عملها إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين؛
- ٤ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين البند المعنون "اتفاقية حصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية"<sup>٣</sup>.

الجلسة العامة ٥٢

١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢

(٣) انظر A/C.6/54/L.12 و A/C.6/55/L.12؛ انظر أيضا: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، اللجنة السادسة، الجلسة ٣٠ (A/C.6/54/SR.30)، والتصويب؛ والمرجع نفسه، الدورة الخامسة والخمسون، اللجنة السادسة، الجلستان ٣٠ و ٣١ (A/C.6/55/SR.30 و 31)، والتصويب؛ والمرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، الملحق رقم ٢٢ (A/57/22)؛ والمرجع نفسه، الدورة السابعة والخمسون، اللجنة السادسة، الجلستان ١٨ و ١٩ (A/C.6/57/SR.18 و 19).